

Distr.: General
15 March 2023
Arabic
Original: English



الدورة الثامنة والسبعون

البندهان 139 و 140 من القائمة الأولى*

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024

تخطيط البرامج

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024

الجزء السادس

حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية

الباب 25

توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين

البرنامج 21

توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين

.A/78/50 *



الرجاء إعادة استعمال الورق

130423 290323 23-04774 (A)



المحتويات

الصفحة

3	تصدير
4	ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2024 والأداء البرنامجي في عام 2022**
4	التوجه العام
4	برنامج العمل
14	باء - الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2024***
14	لمحة عامة
17	التوجيه التنفيذي والإدارة
19	برنامج العمل
19	الدعم البرنامجي

المرفقات

21	الأول - الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام 2024
22	الثاني - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ توصيات الهيئات الاستشارية والرقابية ذات الصلة

** تماشياً مع الفقرة 10 من قرار الجمعية العامة 267/77، يُقدّم الجزء الذي يتكون من الخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بالأداء البرنامجي (الجزء الثاني) عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

*** تماشياً مع الفقرة 10 من قرار الجمعية العامة 267/77، يُقدّم الجزء الذي يتكون من الاحتياجات من الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف (الجزء الثالث) عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

تصدير

أضطرَّ أكثر من 103 ملايين شخص⁽¹⁾ في جميع أنحاء العالم إلى الفرار بسبب النزاعات المسلحة والاضطهاد والتمييز وحالات الطوارئ المناخية. وما لم يحدث انعكاس كبير في المسار الحالي في العالم، ستستمرّ الخسائر البشرية الناجمة عن التشريد القسري في عام 2024 وما بعده. ولذلك، سيظلّ عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين دعماً للدول في حماية ومساعدة اللاجئين وغيرهم من الأشخاص المشمولين باختصاصها عملاً ملحقاً لا بد منه.

وستعمل المفوضية على تعزيز ما تقدّمه من حماية وعلى إيجاد حلول للتشرد. وستتصدّى لحالات الطوارئ، وتضطلع بأنشطة الحماية الرئيسية، بما في ذلك التسجيل، وتعزيز إدماج اللاجئين وغيرهم من الأشخاص المشمولين باختصاصها ليحصلوا على الخدمات المقدّمة على الصعيد الوطني، وتعزيز سبل كسب العيش وتقديم المساعدة الإنسانية. وستستخدم المنح النقدية، التي تؤدي دوراً حيوياً في الحماية، على نحو متزايد وتمكّن المشرّدين من تحديد أفضل السبل لتلبية احتياجاتهم الخاصة. والجهود التي تبذلها المفوضية لتمكين اللاجئين من إيجاد حلول لمحتنتهم، بسبل منها إعادة توطينهم وغير ذلك من المسارات التكميلية لقبولهم في بلدان ثالثة، وإزالة العقبات التي تحول دون عودتهم الطوعية، ستظلّ بالغة الأهمية في العام المقبل.

وهذا عمل يستلزم توفّر الموارد. وتعكس ميزانية المفوضية لعام 2024 العدد المتزايد من الأشخاص الذين تقدّم لهم المفوضية الخدمات وتلبّي احتياجاتهم المتزايدة. وفي حين تجمع المفوضية الأموال بمستوى لم يسبق له مثيل ومن مصادر متنوعة، إلا أن النقص في التبرعات وتحديد وجهة استخدامها، اللذين فاقمتها الضغوط التضخمية، يعوقان نطاق المساعدة التي تقدّمها المفوضية والحماية التي تؤمنها ويجبرها على اتخاذ خيارات صعبة. ولذلك، فإنني أناشد المجتمع الدولي أن يكتفّ دعمه لتلبية احتياجات الأشخاص الذين تخدمهم المفوضية.

(توقيع) فيليبو غراندي

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

(1) هذا ما كان عليه العدد في حزيران/يونيه 2022، بما يتماشى مع الاتجاهات الإحصائية لمنتصف العام التي ذكرتها المفوضية:

www.unhcr.org/statistics/unhcrstats/635a578f4/mid-year-trends-2022.html

ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2024 والأداء البرنامجي في عام 2022

التوجه العام

الولايات والمعلومات الأساسية

1-25 تتولى مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين مسؤولية قيادة وتنسيق العمل الدولي من أجل حماية اللاجئين والبحث عن حلول لمشاكلهم. وهي تستمد ولايتها من قرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة، بما في ذلك القرار 319 ألف (د-4)، الذي أنشأت الجمعية بموجبه المفوضية، والقرار 428 (د-5) الذي يحدّد نظامها الأساسي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الأساس القانوني الدولي لحماية اللاجئين يتجسد بشكل رئيسي في اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكول عام 1967 الخاص بوضع اللاجئين. وتضطلع المفوضية أيضاً بمسؤوليات إزاء الأشخاص عديمي الجنسية، عملاً بالفقرة 6 (أ) '2' من نظامها الأساسي والمادة 1 (أ) (2) من اتفاقية عام 1951، فيما يتصل باللاجئين عديمي الجنسية، فضلاً عن القرارات المختلفة الصادرة عن الجمعية العامة، بما في ذلك القراران 3274 (د-29) و 36/31 فيما يتصل باتفاقية عام 1954 بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية عام 1961 بشأن خفض حالات انعدام الجنسية. وعلى مرّ السنوات، ومن خلال قرارات شتى صدرت عن الجمعية العامة، تم توسيع نطاق اختصاص المفوضية ليشمل مجموعات أخرى. فالمفوضية توفر الحماية والمساعدة للمشردين داخليا، بالتعاون مع وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ وفي سياق الاستجابة الجماعية من قبل منظومة الأمم المتحدة، وأيضاً بموافقة الدولة المعنية.

برنامج العمل

توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين

الهدف

2-25 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج في تحقيقه هو كفالة الحماية الدولية للاجئين وغيرهم من الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية، وإيجاد حلول دائمة لمحتنتهم، بالتعاون مع الدول والمنظمات الأخرى، دون تمييز.

الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام 2024

3-25 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، ستقوم المفوضية، بالتعاون الوثيق مع السلطات الوطنية والمحلية، والشركاء في منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، والأوساط الأكاديمية، والأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية، وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين، بما يلي:

(أ) دعوة الدول إلى الانضمام إلى الصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك الاتفاقيات الخاصة باللاجئين وحالات انعدام الجنسية؛

(ب) العمل من أجل ضمان أن يؤثر التوصل إلى حلول دائمة للمشردين على خطط التنمية الأوسع نطاقاً وأن يكون محورياً في جهود بناء السلام، والدعوة إلى اتخاذ تدابير تعزز الإدماج ودعمها، بما في ذلك ما يتعلق بفرص التعليم، والوصول إلى الاقتصادات الرسمية وسوق العمل؛

- (ج) دعم تنفيذ الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين⁽¹⁾، والدعوة إلى تقديم دعم مالي أكبر للبلدان والمجتمعات المضيفة للاجئين، ومتابعة التعهدات التي قطعت في المنتدى العالمي الأول للاجئين⁽²⁾، ومضاعفة الجهود لتوسيع نطاق التعاون الدولي وتقاسم الأعباء والمسؤوليات؛
- (د) تعزيز ظروف الاستقبال الملائمة والمناسبة لطالبي اللجوء، وبدائل الاحتجاز، والمعاملة المنصفة لمطالبات الحماية، وتعزيز مرافق الاستقبال وتوسيع نطاقها، وتطوير أماكن الإقامة الانتقالية، وتوفير المساعدة الفعالة، مع التركيز على النساء والأطفال واحتياجات الفئات الأكثر ضعفاً؛
- (هـ) زيادة الوعي بمبادئ الحماية وقانون اللاجئين، وتوفير التدريب للمسؤولين الحكوميين والشركاء؛
- (و) تعزيز حماية المشردين داخليا ومساعدتهم في إطار نظام التنسيق التابع للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، تمشيا مع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار 167/76؛
- (ز) الاستجابة السريعة للأزمات الإنسانية الجديدة، بما في ذلك في المناطق المتأثرة بالنزاع، من خلال تقديم المساعدة الإنسانية، وتوزيع المساعدات النقدية ومواد الإغاثة الأساسية ومواد الإيواء، ومن خلال رصد ومعالجة المخاطر والاحتياجات المتعلقة بالحماية؛
- (ح) الدعوة إلى منع وخفض حالات انعدام الجنسية، وكذلك حماية عديمي الجنسية، بسبل منها التشجيع على الانضمام إلى الصكوك الدولية ذات الصلة، وتسهيل حصول عديمي الجنسية على الجنسية أو تبنيتها.
- 25-4 وبعتماد نهج جامعة وشاملة، ستسهم المفاوضات في تحقيق الأهداف ذات الصلة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما يكفل عدم ترك الأشخاص المشمولين باختصاصها خلف الركب في عمليات التنمية (A/AC.96/1224)، الفقرات 54 إلى 57 والجدول أولاً-17). وسيسهم ذلك في تعزيز إدماج الأشخاص المشمولين باختصاص المفاوضات في الخطط الوطنية للتأهب لحالات الطوارئ والاستجابة لها؛
- 25-5 ومن المتوقع أن يؤدي العمل المذكور أعلاه إلى ما يلي:
- (أ) تحقيق أوجه تقدم رئيسية في الاستجابة لحالات اللاجئين من خلال تقاسم الأعباء والمسؤوليات على نحو أكثر قابلية للتنبؤ به وأكثر إنصافاً، وذلك عن طريق نهج متعدد الجهات صاحبة المصلحة، تمشيا مع الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين؛
- (ب) تعزيز نظم اللجوء الوطنية؛
- (ج) تعزيز النظم الوطنية لجمع البيانات عن الأشخاص عديمي الجنسية، بما يؤدي إلى حصول الأفراد الذين كانوا عديمي الجنسية في السابق على الجنسية أو تبنيتها؛
- (د) تحسين فرص الحصول على الحماية والمساعدة للاجئين وطلاب اللجوء من خلال التسجيل في النظام المتكامل لتسجيل السكان وإدارة الهويات؛
- (هـ) نشر المخزونات العالمية ذات المواقع الاستراتيجية لتقديم المساعدة الطارئة لعدد يصل إلى مليون شخص في بداية حالة طوارئ واحدة أو حالات طوارئ متزامنة.

(1) انظر: www.unhcr.org/the-global-compact-on-refugees.html

(2) انظر: www.unhcr.org/global-refugee-forum.html

25-6 وفيما يتعلق بالعوامل الخارجية، تستند الخطة الشاملة لعام 2024 إلى افتراضات التخطيط التالية:

- (أ) سماح الظروف الأمنية للمفوضية بتنفيذ برامجها، وإن كان سيتعين توخي الحيطة بسبب وجود جماعات مسلحة وارتكاب أعمال عنف ضد العاملين في المجال الإنساني؛
- (ب) إتاحة إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية في معظم البلدان، بحيث تستطيع المفوضية الاستجابة للاحتياجات العاجلة فيما يتعلق بالحماية والمساعدة؛
- (ج) استمرار التزام كل من الدول والمجتمع الدولي عموماً بالإسهام في تنفيذ الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين وبدعمه؛
- (د) ألا تؤدي فرص الحصول على اللجوء وسياسات اللجوء إلى تقييد قبول اللاجئين بشكل أكبر في بعض البلدان.
- (هـ) توفّر التمويل الطوعي من الجهات المانحة بما يمكّن المفوضية من تلبية كامل الاحتياجات المدرجة في الميزانية للاجئين وغيرهم من الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية.

25-7 وستواصل المفوضية إشراك طائفة واسعة من الشركاء في تنفيذ البرامج. وستظل المفوضية ملتزمة بمبدأ المشاركة، وستكفل أن يشارك المستفيدون من أنشطتها البرنامجية في القرارات التي تؤثر على حياتهم. وستظل العلاقات القوية مع الجهات الفاعلة في مجال التنمية، مثل المؤسسات المالية الدولية ومصارف التنمية ووكالات التنمية الحكومية والمنظمات العامة والخاصة والمجتمع المدني، أمراً بالغ الأهمية لتعبئة الاستجابات الفعالة والسعي إلى إيجاد حلول للتشريد القسري وانعدام الجنسية.

25-8 وفي سياق التنسيق والاتصال بين الوكالات، ستتعاون المفوضية عن كثب مع نظام المنسقين المقيمين ومنسقي الشؤون الإنسانية لكفالة مراعاة الاستراتيجيات الشاملة لتوفير الحماية والحلول، بسبل منها دعم تنفيذ برنامج عمل الأمين العام بشأن التشرد الداخلي. وستتبادل المفوضية خبراتها وستقدم المشورة بشأن المسائل المتعلقة بالحماية إلى شركائها داخل الأمم المتحدة، مما يكفل مركزية الحماية في جميع مراحل الاستجابة الإنسانية. وستظل المفوضية منخرطة في العديد من محافل الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات ومجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. وستسهم أيضاً في الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات دعماً لخطة عام 2030.

25-9 وتراعي المفوضية المنظور الجنساني في أنشطتها التنفيذية ومنجزاتها المستهدفة ونتائجها، حسب الاقتضاء. وستظل المفوضية ملتزمة باتباع نهج غير تمييزي. وستركز المفوضية على وجه التحديد على تعزيز المساواة بين الجنسين، وعلى منع العنف الجنسي والجنساني، والعنف ضد الأطفال، بما فيه العنف الجنسي، والتخفيف من حدتها والتصدي لهما، وضمان حصول الناجين على الرعاية الصحية والدعم النفسي الاجتماعي والمأوى الآمن والمعونة القضائية، وتعزيز استنهاض المجتمعات المحلية، وإيلاء الأولوية لمبادرات التوعية.

25-10 وتمشيا مع استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة، ستمضي المفوضية قدماً في تنفيذ خطة عملها للفترة 2024-2020 لإدماج منظور الإعاقة. وستسعى إلى تحديد الأشخاص ذوي الإعاقة المشمولين باختصاصها أثناء عمليات التسجيل من أجل تلبية احتياجاتهم بشكل أفضل. وستتعامل المفوضية مع الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات المعنية، وستدعو إلى إدماج منظور الإعاقة في المنتديات الإنسانية.

أثر الجائحة والدروس المستفادة

25-11 كان لاستمرار جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) أثر على تنفيذ ولاية المفوضية، ولا سيما على قدرتها على توفير الحماية وتقديم المساعدات الأساسية للاجئين وغيرهم من الأشخاص المشمولين باختصاصها في عام 2022. وتصدت

المفوضية لهذه التحديات من خلال أنشطة الدعوة، واستخدام التكنولوجيا، والتحديد السريع للاحتياجات، والاستخدام الفعال للموارد.

12-25 وقد عمّت المفوضية الدروس المستفادة وأفضل الممارسات المستخلصة من جائحة كوفيد-19. وتظهر الأدلة على سبل الاستجابة خلال الجائحة⁽³⁾ أن المفوضية استطاعت تسريع عجلة الابتكار، بسبل منها نشر ترتيبات العمل عن بعد، واللجوء إلى الخدمات الصحية المقدّمة عن بعد، وإجراء عمليات إقرار صفة اللاجئين عن بعد، وتوفير التعليم من خلال التعلم عن بعد، واستخدام المدفوعات النقدية الرقمية والمدفوعات النقدية بواسطة الهاتف المحمول، مما زاد من تيسير تقديم المساعدة وجعله أكثر أماناً. وقد أدرجت هذه الدروس المستفادة في الممارسات البرنامجية.

أنشطة التقييم

13-25 استرشدت الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2022 بالتقييمات التالية التي أنجزت في عام 2024:

(أ) التقييمات التي أجرتها المفوضية:

'1' التقييمات الاستراتيجية والمركزية لأداء المفوضية ونتائجها في عدة مجالات، بما في ذلك تنمية القدرات في مجال اللجوء، والاستجابات لحالات الطوارئ، وبرامج وأنشطة الإعادة إلى الوطن، وتقييمات الاستراتيجيات القطرية؛

'2' تقييم برامج المأوى والمستوطنات في عدة بلدان، وأهمية وفعالية البرامج الرياضية في إدماج اللاجئين؛

'3' موجز تقييمي للتصدي لجائحة كوفيد-19 والمساءلة أمام الأشخاص المتضررين؛

(ب) التقييم المشترك لحماية حقوق اللاجئين خلال جائحة كوفيد-19 والتقييم المشترك بين الوكالات للاستجابة الإنسانية في اليمن.

14-25 وقد روعيت في الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2024 نتائج التقييمات المشار إليها أعلاه والدروس المستفادة منها. فعلى سبيل المثال، وجهت التوصيات المنبثقة عن الاستجابة للجائحة (انظر الفقرة 13-25 (أ) '3' أعلاه) التركيز المستمر على الابتكار وعلى استخدام التكنولوجيا فيما بعد الجائحة لضمان استمرار أوجه الكفاءة. ويشكل تقييم برامج وأنشطة الإعادة إلى الوطن التوجيهات الجديدة التي تضعها المفوضية في هذا المجال البرنامجي. وتوجه التوصيات المنبثقة عن تقييم تعزيز نظم اللجوء الوطنية (انظر الفقرة 13-25 (أ) '1' أعلاه) النهج الجديد الذي تتبعه المفوضية إزاء تنمية القدرات في مجال اللجوء، الذي ينصب فيه تركيز أكبر على الشراكات، ولا سيما الشراكات مع الجهات الفاعلة في المجال الإنمائي، وكذلك على تعزيز قدرات المفوضية على تقديم دعم أفضل للدول.

15-25 ومن المقرر إجراء التقييمات التالية في عام 2024:

(أ) تقييمات للاستراتيجيات في بلدان مختارة؛

(ب) تقييمات مواضيعية مختارة فيما يتعلق بإطار نتائج المفوضية وسياساتها؛

(3) انظر التقييم المشترك لحماية حقوق اللاجئين خلال جائحة كوفيد-19، الذي نُفذ بناء على طلب الائتلاف العالمي لتقييم التصدي لجائحة كوفيد-19، وهو متاح عبر الرابط التالي www.unhcr.org/joint-evaluation-protection-rights-refugees-during-covid-19-pandemic.html، واستجابة المفوضية لجائحة كوفيد-19: موجز تجميعي للأدلة التقييمية، وهو متاح عبر الرابط التالي <https://www.unhcr.org/unhcrs-response-covid-19-pandemic-synthesis-evaluative-evidence.html>.

(ج) تقييمات تديرها الشعب والمكاتب والعمليات القطرية و/أو حيثما تنص الاتفاقات القائمة مع الجهات المانحة على ذلك.

الأداء البرنامجي في عام 2022

توفير الحماية وإيجاد الحلول والحلول للأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية


16-25 وفر البرنامج الحماية لنحو 13,3 مليون شخص⁽⁴⁾ من الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية، منهم أكثر من 5 ملايين طفل. واستجابت المفوضية لما عدده 52 حالة طوارئ في 32 بلداً، منها أفغانستان وإثيوبيا وميانمار وجنوب السودان، حيث كان النزاع المسلح هو المحرك الأكبر للتشريد القسري. واستدعى مستوى التشرد الناجم عن النزاع المسلح في أوكرانيا زيادة الموارد ونشر أعداد كبيرة من الموظفين. وعلى الرغم من بلوغ التمويل المتلقي مستوى قياسياً، ظلّ هناك نقص في التبرعات وظلّ مستوى تخصيص تلك التبرعات عالياً.

17-25 وركزت المفوضية على تقديم الخدمات للفئات الأكثر ضعفاً وأعطت الأولوية للحصول على خدمات الرعاية الصحية والمياه والصرف الصحي والحماية والخدمات الاجتماعية ومواد الإيواء ومواد الإغاثة الأساسية والمساعدة النقدية وفرص كسب العيش. ودعت المفوضية إلى إدراج المرشدين في نظم الحماية الوطنية ورصدت التطورات بهذا الصدد.

18-25 ويُعرض التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الأول من الباب 25).

الشكل الأول من الباب 25

مقياس الأداء: عدد اللاجئين وغيرهم من الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية الذين تحسنت ظروفهم المعيشية ورفاههم بفضل المساعدة النقدية وعدد الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية الذين استفادوا من تحسين حالة المساكن (العدد التراكمي)



(4) وفقاً للبيانات المؤقتة المتاحة اعتباراً من حزيران/يونيه 2022؛ وستُنشر البيانات النهائية في نيسان/أبريل 2023.

النتائج المقررة لعام 2024

النتيجة 1: تعزيز حماية اللاجئين وطالبي اللجوء وتوفير حلول دائمة لهم عن طريق التسجيل الفردي

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024


19-25 عززت المفوضية قدراتها على التسجيل والتوثيق، مما أدى إلى تسجيل 24,5 مليون لاجئ وطالب لجوء بشكل فردي، بما تجاوز الهدف المقرر المتمثل في تسجيل 22 مليون شخص.

20-25 ويرد في مقياس الأداء أدناه التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والغاية لعام 2024 (انظر الشكل الثاني من الباب 25).

الشكل الثاني من الباب 25

مقياس الأداء: عدد قيود التسجيل الفردي للاجئين وطالبي اللجوء (المجموع التراكمي)

(ملايين الأشخاص)



ملاحظة: لا يزال العدد لعام 2023 كما كان مقررا أصلا في الوثيقة A/77/6 (Sect.25).


النتيجة 2: توفير الحلول من خلال إتاحة إعادة التوطين للاجئين المعرضين للخطر

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

21-25 أسهم عمل البرنامج في إعادة توطين أكثر من 58 400 لاجئ، وبذلك لم يتحقق الهدف المقرر وهو إعادة توطين 90 000 لاجئ. ولم يتحقق الهدف بسبب عوامل متعددة، منها القيود المستمرة المفروضة على السفر المتعلقة بجائحة كوفيد-19 ومحدودية القدرات والقيود اللوجستية.

22-25 ويرد في مقياس الأداء أدناه التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والغاية لعام 2024 (انظر الشكل الثالث من الباب 25).

الشكل الثالث من الباب 25

مقياس الأداء: عدد اللاجئين الذين أُعيد توطينهم^(أ)

(أ) يتصل الهدف بعدد اللاجئين الذين يغادرون ليعاد توطينهم في بلدان ثالثة.

النتيجة 3: تعزيز إدماج المشردين من خلال المدفوعات النقدية الرقمية

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2024

23-25 واصلت المفوضية تقديم المساعدة النقدية، التي أثبتت أنها وسيلة فعالة لتلبية الاحتياجات الفورية، والتصدي للمخاطر التي تتهدد الحماية، واستكمال جهود الحكومات من خلال المساهمة بتوفير شبكة أمان إضافية للمشردين الضعفاء. واستناداً إلى البيانات الحالية لعام 2022، استفاد حوالي 10 ملايين مشرد من برامج المساعدات النقدية.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة


24-25 كان الدرس الذي استخلصته المفوضية بناء على البحث الذي أجرته هو أن الشمول المالي وتعميم التكنولوجيا الرقمية يمكن أن يكون لهما أثر إيجابي ملموس على الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية، وعلى تمكينهم، وعلى ضمان اندماجهم في الحياة الاجتماعية والاقتصادية وتزويدهم بفرص أكبر ليصبحوا مكتفين ذاتياً. ومن خلال تطبيق الدرس المستخلص، ستعزز المفوضية دعوتها بشأن الشمول المالي وتعميم التكنولوجيا الرقمية وتعزز شراكاتها مع الجهات الفاعلة المعنية، مثل المصارف المركزية ومقدمي الخدمات المالية ووكالات الاتصالات الوطنية والسلطات المسؤولة عن اعتماد الأنظمة اللازمة. وستقوم المفوضية بذلك من خلال استخدام توجيهاتها بشأن المساعدة النقدية والوصول إلى الخدمات المالية الرسمية، التي تدعمها سياستها بشأن المساعدات النقدية للفترة 2022-2026⁽⁵⁾. وفي الحالات التي لا تسمح فيها الأنظمة الوطنية للاجئين بالاستفادة الكاملة من الخدمات المالية الرسمية، ستبحث المفوضية عن وسائل بديلة لتقديم المساعدة النقدية، مثل البطاقات المدفوعة مسبقاً أو المدفوعات المباشرة.

25-25 ويُعرض في مقياس الأداء أدناه التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف (انظر الشكل الرابع من الباب 25).

(5) متاح عبر الرابط التالي: www.unhcr.org/61fbc91a4.

الشكل الرابع من الباب 25

مقياس الأداء : النسبة المئوية للاجئين وغيرهم من الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية الذين يتلقون المساعدة النقدية من خلال حساباتهم المصرفية و/أو حسابات الأموال المتنقلة الخاصة بهم (النسبة السنوية)



الولايات التشريعية

26-25 ترد في القائمة أدناه جميع الولايات المسندة إلى المفوضية.

قرارات الجمعية العامة

319 ألف (د-4) اللاجئين وعديمو الجنسية	152/50؛ 151/73؛ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
428 (د-5) النظام الأساسي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	163/75؛ 143/76؛ 198/77
538 باء (د-6) تقديم المساعدة إلى اللاجئين وحمايتهم	153/58
1166 (د-12) تقديم المساعدة الدولية إلى اللاجئين في إطار ولاية مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين	تتفيذ الإجراءات التي اقترحها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لتعزيز قدرته مفوضيته على الاضطلاع بولايتها
108/46؛ 199/77 تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا	1/70
	تحويل عالما: خطة التنمية المستدامة لعام 2030
	توفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا

الالتفاقيات والإعلانات الصادرة عن المؤتمرات

اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، وبروتوكول عام 1967 الخاص بوضع اللاجئين	إعلان قرطاجنة بشأن اللاجئين، 1984
اتفاقية بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية، 1954	اتفاقية حقوق الطفل، 1989
الاتفاقية المتعلقة بخفض حالات انعدام الجنسية، 1961	إعلان سان خوسيه بشأن اللاجئين والمشردين، 1994
اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا، 1969	اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخليا في أفريقيا، 2009

المنجزات المستهدفة

27-25 يعرض الجدول 1-25 جميع المنجزات المستهدفة للمفوضية.

المنجزات المستهدفة للفترة 2022-2024 حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2022 لعام 2022 لعام 2023 لعام 2024

الفئة والفئة الفرعية

ألف -	تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء	38	61	36	35
	وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)				
1 -	تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين المقدم إلى الجمعية العامة	1	1	1	1
2 -	تقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا	1	1	1	1
3 -	تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين المقدم إلى الجمعية العامة	1	1	1	1
4 -	مذكرة سنوية بشأن الحماية الدولية مقدّمة إلى اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي	1	1	1	1
5 -	الوثائق المتصلة بمسائل الرقابة، بما في ذلك أنشطة التفتيش والتقييم التي تضطلع بها المفوضية، المقدمة إلى اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي	9	9	7	7
6 -	تقارير اللجنة الدائمة المقدمة إلى اللجنة التنفيذية	4	3	4	3
7 -	تقرير مقدم إلى الجمعية العامة عن الميزانية البرنامجية السنوية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	1	1	1	1
8 -	الوثائق وورقات غرفة الاجتماعات للجنة التنفيذية واللجنة الدائمة	20	44	20	20
	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	28	30	35	28
	اجتماعات كل من:				
9 -	اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	2	2	2	2
10 -	اللجنة الخامسة	1	1	1	1
11 -	لجنة البرنامج والتنسيق	1	1	1	1
12 -	اللجنة التنفيذية واللجنة الدائمة	23	25	26	23
13 -	لجنة الجمعية العامة المخصصة لإعلان التبرعات لبرنامج المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	1	1	1	1
14 -	المنتدى العالمي للاجئين	-	-	4	-
	خدمات الوثائق المقدمة للاجتماعات (بآلاف الكلمات)	200	218	200	200
15 -	وثائق اللجنة التنفيذية واللجنة الدائمة	200	218	200	200
باء -	توليد المعارف ونقلها				
	مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	6	8	9	9
16 -	مشاريع تعني بتحقيق بيئة حماية مؤاتية، وإعمال الحقوق في بيئات آمنة، وتمكين المجتمعات المحلية وتأمين حلول مثل العودة الطوعية إلى الوطن، والإدماج المحلي وإعادة التوطين	6	8	9	9
	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	60	60	60	60
17 -	دورات تدريبية للموظفين الحكوميين والشركاء المنفذين بشأن إدارة حالات الطوارئ، وقانون اللاجئين، والحماية، وإدارة العمليات	45	45	45	45
18 -	حلقات دراسية عن المجالات البرنامجية لفائدة الشركاء المنفذين والمسؤولين الحكوميين، بما في ذلك حلقات دراسية عن الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين	15	15	15	15

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2022 لعام 2022 لعام 2023 لعام 2024

الفئة والفئة الفرعية

32	9	51	6	المنشورات (عدد المنشورات)
2	2	2	1	19 - اتجاهات النزوح القسري العالمي في منتصف العام ونهاية العام (الحولية الإحصائية سابقا)
30	7	49	5	20 - منشورات عن مجموعة من المواضيع المتصلة بالحماية
44	45	52	45	بعثات تصفي الحقائق والرصد والتحقيق (عدد البعثات)
40	40	45	40	21 - بعثات الرصد بشأن تنفيذ البرنامج
4	5	7	5	22 - التحقيقات المتعلقة بالقضايا التي قبلها مكتب المفتش العام
75	50	85	50	بعثات المساعدة الإنسانية (عدد البعثات)
75	50	85	50	23 - بعثات المساعدة الإنسانية التي يضطلع بها فريق كبار الموظفين التنفيذيين التابع للمفوضية

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: التشاور وتقديم المشورة إلى الدول الأعضاء في جميع المناطق بشأن إنشاء أطر قانونية وإدارية وطنية تتماشى مع معايير الحماية؛ والحوارات والمشاورات مع الشركاء، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والحكومات.

تقديم الخدمات مباشرة: توفير التسجيل البيومتري لنحو 26,5 مليون لاجئ وطالب لجوء؛ وتقديم مساعدات نقدية إلى نحو 10 ملايين شخص عبر جميع عمليات المفوضية؛ وتوفير مواد الإغاثة المتعلقة بالمأوى لما لا يقل عن 500 000 شخص؛ وتوفير خدمات الحماية لـ 13 مليون شخص؛ وتقديم المساعدة القانونية لتيسير عملية اكتساب الجنسية أو تثبيتها؛ وتقديم خدمات الرعاية الصحية الأساسية للأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية وخدمات الرعاية الصحية الشاملة للنساء والفتيات؛ وتوفير آليات فاعلة لتقديم الشكاوى والملاحظات في 70 في المائة على الأقل من عمليات المفوضية.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: المعالم العالمية الرئيسية في مجال التواصل، من قبيل اليوم العالمي للاجئين، مع التركيز على الدعوة لحقوق الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية؛ وجائزة نانسن للاجئين، وهي مناسبة سنوية يُكرم خلالها الأفراد والمنظمات لما يؤدونه من عمل متميز لفائدة المشردين؛ وبرنامج للتوعية يشارك فيها ما لا يقل عن 80 سفيرا من سفراء النوايا الحسنة وغيرهم من المؤيدين البارزين، من جميع المناطق، من بينهم مؤيدون كانوا لاجئين سابقاً، وذلك لنشر الوعي وإعلاء أصوات اللاجئين في العالم؛ ومبادئ توجيهية بشأن التواصل الأخلاقي في المفوضية.

العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائل الإعلام: تقديم إحاطات إعلامية وعقد مؤتمرات صحفية موجهة إلى جمهور متنوع عالمياً وجغرافياً؛ وإشراك وسائل الإعلام بانتظام بشأن مواضيع وقضايا الحماية وحالات الطوارئ، بما يشمل إشراك الإدارة العليا وآراء الخبراء بشأن العمليات والأولويات المواضيعية.

المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: محتوى متعدد الوسائط، بما يشمل النصوص والصور ومقاطع الفيديو التي تجري مشاركتها على الموقع العالمي للمفوضية، والتي تسلط الضوء على عمل المنظمة لعدد يناهز 326 000 زائر يوميا؛ والمحتوى الذي تنشره المفوضية في وسائل التواصل الاجتماعي العالمية لزيادة الوعي وبناء التعاطف ونشر رسائل المفوضية الرئيسية بشأن عملياتها واحتياجاتها وأولوياتها، وتسهيل جمع التبرعات من القطاعين العام والخاص، مع أكثر من 45 000 مشاركة محتوى يوميا وأكثر من 1,2 مليون مشاهدة فيديو.

باء - الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2024 لمحة عامة

28-25 ترد في الجداول 2-25 إلى 4-25 الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2024، بما في ذلك تفاصيل التغيرات في الموارد، حسب الاقتضاء.

الجدول 2-25

الباب عموماً: الموارد المالية حسب وجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	نفقات عام 2022 ^(أ)	عام 2023	التغيرات			
			اعتمادات التعديلات الولايات الجديدة/ الأخرى	الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع
الوظائف	676,0	699,8	-	-	-	-
المنح والمساهمات ^(ب)	41 535,0	43 934,1	-	-	-	-
مجموع الاحتياجات	42 211,0	44 633,9	-	-	-	-

(أ) وقت إعداد هذا التقرير، لم تكن نفقات عام 2022 المعروضة في هذا الجدول والمعروضة في الجداول اللاحقة نهائية، ومن شأنها أن تخضع لتعديلات قد تؤدي إلى اختلافات طفيفة بين المعلومات الواردة في هذا التقرير والبيانات المالية التي ستصدر بحلول 31 آذار/مارس 2023.

(ب) تغطي التكاليف الكاملة لما عدده 218 وظيفة مؤقتة (4 مد-2، 13 مد-1، 20 ف-5، 35 ف-4، 24 ف-3، 19 ف-2، 24 وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، 79 وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) وتسهم في التكاليف المتعلقة بالخدمات التعاقدية ونفقات التشغيل العامة والمساهمات في الأنشطة المشتركة للأمم المتحدة.

الجدول 3-25

الباب عموماً: الوظائف المقترحة والتغيرات في الوظائف لعام 2024

(عدد الوظائف)

العدد	التفاصيل
2	1 وأ، 1 أ ع م
-	التغيرات في الوظائف
2	1 وأ، 1 أ ع م

ملاحظة تُستخدم المختصرات التالية في الجداول والأشكال: أ ع م: أمين عام مساعد؛ و أ ع: وكيل الأمين العام.

الجدول 25-4

الباب عموماً: الوظائف المقترحة حسب الفئة والرتبة

(عدد الوظائف)

الفئة والرتبة	التغيرات				المعتمد لعام 2023	المقترح لعام 2024
	التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع		
الفئة الفنية والفئات العليا						
و أ ع	-	-	-	-	1	1
أ ع م	-	-	-	-	1	1
المجموع	-	-	-	-	2	2

29-25 ترد في الجدولين 5-25 و 6-25 تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2024.

30-25 وكما هو مبين في الجدولين 5-25 (1) و 6-25 (1)، يبلغ إجمالي الموارد المقترحة لعام 2024 ما قدره 44 633 900 دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما لا يعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. ويغطي مستوى الموارد المقترحة تكاليف تنفيذ الولايات تنفيذاً تاماً يتسم بالكفاءة والفعالية.

الجدول 5-25

الباب عموماً: تطور الموارد المالية حسب مصدر التمويل وعنصره

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(1) الميزانية العادية

العنصر	نققات عام اعتمادات عام		التغيرات			
	2022	2023	التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع
ألف - التوجيه التنفيذي والإدارة	676,0	699,8	-	-	-	-
باء - برنامج العمل	-	-	-	-	-	-
جيم - الدعم البرنامجي	41 535,0	43 934,1	-	-	-	-
المجموع الفرعي، 1	42 211,0	44 633,9	-	-	-	-

(2) الموارد الخارجة عن الميزانية

العنصر	نققات عام 2022		تقديرات عام 2023		التغيرات (بالنسبة المئوية) تقديرات عام 2024
	2022	2023	2023	2024	
ألف - التوجيه التنفيذي والإدارة	-	-	-	-	-
باء - برنامج العمل	4 646 129,9	8 928 284,3	8 928 284,3	8 928 284,3	
جيم - الدعم البرنامجي	911 973,1	1 238 339,0	1 238 339,0	1 238 339,0	
المجموع الفرعي، 2	5 558 103,0	10 166 623,3	10 166 623,3	10 166 623,3	
المجموع	5 600 314,0	10 211 257,2	10 211 257,2	10 211 257,2	

الجدول 25-6

الباب عموماً: الوظائف المقترحة لعام 2024 حسب مصدر التمويل وعنصره

(عدد الوظائف)

(1) الميزانية العادية

العنصر	المعتمد لعام 2023	التغيرات			المقترح لعام 2024
		التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	
ألف - التوجيه التنفيذي والإدارة	2	-	-	-	2
باء - برنامج العمل	-	-	-	-	-
جيم - الدعم البرنامجي	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي، 1	2	-	-	-	2

(أ) لا يشمل 218 وظيفة مؤقتة ممولة من المنح والمساهمات.

(2) الموارد الخارجة عن الميزانية

العنصر	تقديرات عام 2023	تقديرات عام 2024
ألف - التوجيه التنفيذي والإدارة	-	-
باء - برنامج العمل	8 145	8 145
جيم - الدعم البرنامجي	8 356	8 356
المجموع الفرعي، 2	16 501	16 501
المجموع	16 503	16 503

الجدول 25-7

الباب عموماً: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف


(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

العنصر	نققات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات			نققات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية						
الموارد المتصلة بالوظائف	676,0	699,8	-	-	-	699,8
الموارد غير المتصلة بالوظائف						
المنح والمساهمات	41 535,0	43 934,1	-	-	-	43 934,1
المجموع	42 211,0	44 633,9	-	-	-	44 633,9
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة						
الفئة الفنية والفئات العليا	2	2	-	-	-	2
المجموع	2	2	-	-	-	2

الشكل الخامس من الباب 25

توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/آلاف دولارات الولايات المتحدة)



الموارد الخارجة عن الميزانية

25-31 على النحو المبين في الجدولين 25-5 (2) و 25-6 (2)، تبلغ الموارد الخارجة عن الميزانية ما قدره 10 166 623 300 دولار. وتستند هذه الموارد إلى ميزانية المفوضية البرنامجية السنوية لعام 2023 (A/AC.96/1224) التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية للمفوضية في جلستها العامة المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر 2022. واستُخدمت أرقام عام 2023 لتقدير أرقام عام 2024، في انتظار انتهاء المفوضية من عملية التخطيط السنوية لعام 2024، التي لن تُنجز إلا في الربع الثاني من عام 2023.

25-32 ومن المتوقع أن ترد في عام 2024 مساهمات عينية تقدر قيمتها بمبلغ 140 000 000 دولار تشمل سلعاً ستوزع على المستفيدين، وأماكن عمل، ومرافق، وخدمات نقل، وموظفين بدون مقابل.

25-33 وتخضع الموارد الخارجة عن الميزانية في إطار هذا الباب لرقابة اللجنة التنفيذية للمفوضية، وهي جهاز فرعي تابع للجمعية العامة.

التوجيه التنفيذي والإدارة

25-34 يتولى المفوض السامي (وكيل الأمين العام) الذي تنتخبه الجمعية العامة، بناء على ترشيح من الأمين العام، أداء مهام التوجيه العام لأنشطة المفوضية والإشراف عليها وإدارتها. وترد مهام المفوض السامي في مرفق النظام الأساسي للمفوضية. ويساعد المفوض السامي في الاضطلاع بهذه المسؤوليات نائب المفوض السامي (أمين عام مساعد).

25-35 ويتألف عنصر التوجيه التنفيذي والإدارة من المكتب التنفيذي، ودائرة الحوكمة، ودائرة التقييم، ومكتب المفتش العام، ومكتب الأخلاقيات، ومكتب الاتصال التابع للمفوضية في نيويورك، ودائرة البيانات العالمية. ويخضع لسلطة نائب المفوض السامي كل من دائرة إدارة المخاطر في المؤسسة ومكتب أمين المظالم ودائرة الشؤون القانونية ودائرة الابتكار ودائرة التحويل والتغيير، وهي جميعها جزء من التوجيه التنفيذي والإدارة.

25-36 ووفقا لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، ولا سيما الغاية 12-6 من الغايات المتصلة بأهداف التنمية المستدامة، التي تشجع المؤسسات على إدراج معلومات الاستدامة في دورة تقديم تقاريرها، وامتثالاً للولاية الشاملة المنصوص عليها في الفقرة 19 من قرار الجمعية العامة 219/72، تواصل المفوضية بذل الجهود للتشجيع على زيادة استخدام الطاقة المستدامة في عملياتها.

25-37 ويكتسي الإبلاغ عن انبعاثات ثاني أكسيد الكربون وإدارتها أهمية بالغة لتحقيق هدف المفوضية المتمثل في تحييد أثر غازات الدفيئة. وقد نُشرت نظم لجمع البيانات في 388 مكتبا من أصل 427 مكتبا في جميع أنحاء العالم حيث يسمح لهذه المنشآت برصد البيانات المتعلقة بثاني أكسيد الكربون عن بعد. وتعمل المفوضية على تزويد المكاتب التي تتبع منها أكبر كميات من ثاني أكسيد الكربون بالطاقة الشمسية، وتهدف إلى أن يُزود 15 مكتبا من هذه المكاتب بالطاقة النظيفة في عام 2024. وقد جرى تركيب أنظمة تتبع ساتلية على 75 في المائة من المركبات لمراقبة انبعاثاتها، والمقرر أن تزيد هذه النسبة لتبلغ 79 في المائة في عام 2024. وقد أضافت المفوضية سيارات كهربائية إلى أسطولها العالمي ولديها حاليا 16 سيارة كهربائية مستخدمة في المقر الرئيسي وفي الأردن ونيبال.

25-38 وترد في الجدول 25-8 معلومات عن الامتثال لتقديم الوثائق في مواعيدها والحجز المسبق لتذاكر السفر الجوي.

25-39 وفي عام 2022، ظل معدل الامتثال للحجز المسبق لتذاكر الطيران عند 16 في المائة. ويعزى ذلك أساسا إلى طبيعة عمليات المفوضية، التي كثيرا ما تستدعي إيفاد الموظفين ضمن مهل قصيرة لتلبية الاحتياجات الإنسانية العاجلة، مما يجعل تخطيط السفر مسبقا مهمة صعبة. وقد عاد عدد الرحلات تدريجيا إلى مستويات ما قبل الجائحة، ويعزى ذلك إلى حد كبير إلى عمليات النشر الطارئة لدعم أنشطة الدعم الميداني التي تضطلع بها المفوضية. وعلى الرغم مما تقدم، أحرز تقدم كبير في خريطة الطريق التي وضعتها المفوضية بهدف تبسيط عمليات السفر والحد من العراقيل الإدارية. وجُرب تقديم طلب البعثة إلكترونيا، بما في ذلك سير العمل المبسط للموافقة عليها، بنجاح في خمس عمليات وبعد ذلك بدأ العمل فيه في المقر في نهاية عام 2022. بالتوازي مع ذلك، وفي إطار المشروع السحابي للتخطيط المركزي للموارد، سيُنفذ نظام جديد للسفر في تموز/ يوليه 2023. ومن المتوقع أن تؤدي هذه المبادرات، مقترنة بالجهود الرامية إلى زيادة وعي الموظفين بأهمية التخطيط المسبق للسفر، إلى تحسين معدل الامتثال في المستقبل.

الجدول 25-8


معدل الامتثال

(النسبة المئوية)

المقرر لعام 2024	المقرر لعام 2023	الفعلي لعام 2022	الفعلي لعام 2021	الفعلي لعام 2020	
100	100	90	100	82	تسليم الوثائق في موعدها
100	100	16	16	16	شراء تذاكر السفر بالطائرة قبل بدء السفر بأسبوعين على الأقل

25-40 وتبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2024 ما قدره 699 800 دولار، وهي لا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. وترد في الجدول 9-25 تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023.

الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام 2024



ملاحظة: يقصد بعبارة "وظيفة من م ع" إحدى الوظيفتين الممولتين من الميزانية العادية؛ ويقصد بـ "م ع" الوظائف الممولة من المنحة المقدمة من الميزانية العادية، والممولة تحت بند الميزانية العادية لأغراض إرشادية؛ وتشمل الوظائف الممولة من موارد خارجة عن الميزانية في إطار شعب المقر وبعض النواتج والوحدات ووظائف في مركزي الخدمات العالميين في بودابست وكوبنهاغن؛ وتحسب جميع الوظائف على أساس عمل الفرد في السنة.

المختصرات: أ ع م = أمين عام مساعد؛ خ ع (ر أ) = فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر) = فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ م ف و = موظف فني وطني؛ م ع = الميزانية العادية؛ وأ ع = وكيل الأمين العام. م خ م = موارد خارجة عن الميزانية.

المرفق الثاني

موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ توصيات الهيئات الاستشارية والرقابية ذات الصلة

الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

وصف موجز للتوصية

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

A/77/7

وفقا للمادة 20 من النظام الأساسي للمفوضية، لا تتحمل ميزانية الأمم المتحدة أي مصروفات، باستثناء المصروفات الإدارية المرتبطة بتسيير أعمال مكتب المفوض السامي، وتمول جميع المصروفات الأخرى المتصلة بأنشطة المفوضية عن طريق التبرعات، ما لم تقرر الجمعية العامة خلاف ذلك في وقت لاحق.

وقبل الميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2002-2003، كانت المفوضية تعرض احتياجاتها من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف في إطار الميزانية العادية، وكانت تخضع لنفس عملية الميزنة التي تخضع لها أبواب الميزانية البرنامجية الأخرى فيما يتعلق بالاحتياجات من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف في إطار الميزانية العادية.

وابتداء من فترة السنتين 2002-2003، بدأت الميزانية العادية تغطي الاحتياجات من الموارد لما يلي: (أ) وظيفتان، هما وظيفتا المفوض السامي ونائب المفوض السامي، و (ب) منحة بمبلغ إجمالي لتغطية جزء من تكاليف المفوضية الأخرى المتصلة بالتنظيم والإدارة.

وبدأ العمل بالترتيب المتصل بالمنحة في المفوضية على أساس تجريبي، رهنا باستعراض يُجرى بعد انقضاء ثلاث فترات من فترات السنتين. ولدى انتهاء الفترة التجريبية في فترات السنتين 2002-2003 و 2004-2005 و 2006-2007، قدّم الأمين العام نتائج استعراض منحة المبلغ الإجمالي إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسنتين في عام 2008 (A/63/537). وأيدت الجمعية العامة، في الجزء سابعاً من قرارها 263/63 الإبقاء على ترتيب منحة المبلغ الإجمالي لتمويل المفوضية في العروض المقبلة للميزانية البرنامجية، على نحو ما أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الفقرة 10 من تقريرها (A/63/616).

تلاحظ اللجنة الاستشارية مع القلق أن الميزانيات البرنامجية المقترحة للباب 25 لم تمثل بعد لأحكام قراري الجمعية العامة 245/76 و 252/75 وتكرر اللجنة الاستشارية توصيتها السابقة، التي وافقت عليها الجمعية في القرارين المذكورين آنفاً، بأن تتضمن الميزانيات البرنامجية المقترحة للباب 25 مبررا لاستخدام مساهمات الميزانية العادية، ولا سيما الجزء المخصص لمنحة المبلغ الإجمالي المقطوع، بما في ذلك تفاصيل تكوين الوظائف البالغ عددها 218 وظيفة والمهام المتصلة بها، وحالة شغل الوظائف، وكذلك توزيع الموارد غير المتصلة بالوظائف في إطار بند مصروفات التشغيل العامة (A/76/7، و A/76/7/Corr.1، الفقرة سادسا-34، و A/75/7، و A/75/7/Corr.1، الفقرة سادسا-26) (الفقرة سادسا-48).

وفي حين أن المنحة تمثل ما يعادل 218 وظيفة وموارد غير متصلة بالوظائف، فإن تكوينها، بما في ذلك مستوى الوظائف وعددها وتوزيع المنحة بين موارد متصلة بالوظائف وأخرى غير متصلة بالوظائف، يخضع لسلطة المفوضية، في حدود استخدامها للنفقات الإدارية فقط، على النحو المنصوص عليه في النظام الأساسي للمفوضية. وفي هذا الصدد، يختلف ترتيب المنحة عن أبواب الميزانية التي توافق الجمعية العامة على ملاك موظفيها الذي يحدّد عدد الوظائف ورتبها، والذي تنظر الجمعية العامة في مستوى الموارد المناسب لكل بند من بنود الميزانية غير المتصل بالوظائف.

وقد أدت ترتيبات التمويل هذه إلى تبسيط عملية صياغة الميزانية وتنفيذها بالنسبة للمفوضية عن طريق إلغاء الحاجة إلى اتباع إجراءات إدارية منفصلة فيما يتعلق بحصة الميزانية العادية من الاحتياجات الإدارية. وبالنظر إلى أن الميزانية العادية لا تمثل إلا جزء صغير (يقدر حالياً بنسبة 0,5 في المائة من الميزانية العامة للمفوضية لعام 2023)، فإن ترتيب المنحة كان مناسباً تماماً للطابع العملي العالي لأنشطة المفوضية، حيث وفر ما يلزم من كفاءة ومرونة ووَقْر الشفافية واحترام حدود المبلغ الإجمالي المعتمد للمنحة.

وترد الوظائف المؤقتة البالغ عددها 218 وظيفة في وثيقة الميزانية البرنامجية (المعلومات التكميلية) بحسب الوحدة التنظيمية والرتبة. ويؤدي شاغلو هذه الوظائف مهام التنظيم والإدارة في التوجيه التنفيذي والإدارة (مكتب المفتش العام، ودائرة الشؤون القانونية، ومكتب أمين المظالم، ومكتب الأخلاقيات، ودائرة التحول والتغيير، ودائرة الحوكمة، ودائرة التحقيقات، ودائرة التقييم، والإدارة المركزية للمخاطر)، وفي شعبة العلاقات الخارجية، وشعبة نظم المعلومات والاتصالات، وشعبة الموارد البشرية، وشعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري، وشعبة التخطيط الاستراتيجي والنتائج.